

مذكرة من رئيس مجلس الأمن

١ - في عام ٢٠١٠ التزم مجلس الأمن بتنفيذ عدد من التدابير لزيادة كفاءة أعماله وشفافيتها، فضلاً عن تفاعله وحواره مع غير أعضاء المجلس وهيئاته، وذلك من خلال مذكرة من رئيس المجلس مؤرخة ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٠ (S/2010/507). ونظر المجلس في الاقتراحات القيّمة المقدمة من الدول الأعضاء بشأن كيفية مواصلة تحسين الحوار مع غير أعضاء المجلس وهيئاته. وهذه المذكرة تستند إلى أحكام مذكرة الرئيس المذكورة آنفاً، إضافة إلى مذكرات أخرى مثلها، والقصد منها هو أن تكون مكملة لتلك المذكرات.

٢ - ويلتزم أعضاء مجلس الأمن بما يلي:

(أ) استخدام الجلسات العلنية والحوارات التفاعلية غير الرسمية والجلسات التي تعقد حسب صيغة آريا استخداماً أكثر فعالية، حسب الاقتضاء؛

(ب) مراعاة أهمية التشاور غير الرسمي في وقت مبكر، على النحو الذي تنص عليه مذكرة الرئيس المؤرخة ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٠ (S/2010/507، الفقرة ٤٣)؛

(ج) البقاء ملتزمين بمواصلة التواصل المنتظم مع لجنة بناء السلام. وسيدعى رئيس اللجنة ورؤساء التشكيلات القطرية المحددة للجنة، حسب الاقتضاء، إلى المشاركة في جلسات المجلس الرسمية. وإضافة إلى ذلك، يشجع أعضاء المجلس تبادلات الرأي غير الرسمية مع رئيس اللجنة ورؤساء التشكيلات القطرية المحددة، حسب الاقتضاء، من خلال جلسات التحاور غير الرسمية؛

(د) تشجيع الهيئات الفرعية على تعزيز شفافية أنشطتها، بما في ذلك بتزويد غير أعضاء المجلس بإحاطات تفاعلية موضوعية، على النحو الذي يتفق عليه أعضاؤها، مع إدراك أن القيام بذلك يمكن أن يضيف قيمة إلى عمل تلك الهيئات؛



(هـ) تشجيع الهيئات الفرعية على النظر في أي فرص أخرى متاحة أمام غير أعضاء المجلس لتقديم مدخلات في أعمالها؛

(د) الاستمرار، استناداً إلى التدابير التي سبق الاتفاق عليها، في تحسين المشاورات مع البلدان المساهمة بقوات والبلدان المساهمة بأفراد من الشرطة، وذلك إقراراً بأهمية هذه المشاورات؛

(ز) الاستمرار في توسيع نطاق التشاور والتعاون، حسب الاقتضاء، مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية المختصة، على النحو الذي وافق عليه المجلس في البيان الرئاسي الصادر في ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ (S/PRST/2010/1)، والبيان الرئاسي المؤرخ ٦ آب/أغسطس ٢٠١٣ (S/PRST/2013/12)، ومذكرة الرئيس المؤرخة ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٠ (S/2010/507)، إضافة إلى الوثائق والمذكرات اللاحقة ذات الصلة بالموضوع الصادرة عن الرئيس؛

(ح) الاستمرار في إتاحة الفرص لسماع آراء عموم الأعضاء بشأن أساليب عمل المجلس، بما في ذلك في أي مناقشة مفتوحة بشأن تنفيذ مذكرة الرئيس المؤرخة ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٠ (S/2010/507)، والترحيب بالمشاركة المستمرة من قبل عموم الأعضاء في هذه المناقشات؛

(ط) النظر في منهجية جلسات الاختتام وجلسات الإحاطة غير الرسمية، مع التسليم بأن تلك الجلسات يمكن أن ينظمها رئيس المجلس، على النحو المشار إليه في مذكرة الرئيس المؤرخة ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ (S/2012/922)؛

(ي) مواصلة إبقاء أساليب عمل المجلس قيد النظر بهدف كفالة تطبيقها على نحو فعال ومتسق.